

إذا تأخر إنسان في إخراج زكاة الذهب أكثر من عام فكيف يخرجها؟

محمد هشام طاهري

يقول السائل اني منذ ثلاث سنوات او اربع سنوات الماضية ما اخرجت زكاة الذهب لاني ما كنت املك المال الكافي لاجراء الزكاة. فماذا افعل وهل يمكن ان يقسط المبلغ الجواب نعم الذي لم يخرج زكاة الذهب من سنتين او ثلاث - [00:00:07](#) يقدر ان هذه الزكاة كم كانت تسوى في السنة الماضية واللي قبلها واللي قبلها فلنفرض ان عندها مثلا كيلو من الجرام من الذهب كيلو من الذهب فتنظر كيلو جرام من الذهب كم يساوي؟ - [00:00:33](#) فقالوا لها كيلو جرام من الذهب يساوي عشرة الاف دينار مثلا طيب والسنة اللي قبلها كم كانت اصحاب الذهب يعرفون وقالوا لها تسعة الاف واللي قبلها قالوا ثمانية الاف واللي قبلها قالوا عشرة الاف - [00:00:48](#) فتخرج من السنة الاولى عشرة الاف اثنين ونصف بالمئة اللي هو ميتين وخمسين دينار والسنة اللي بعدها تسعة الاف تخرج ميتين وخمسة وعشرين دينار والسنة اللي بعدها ثمان مئة دينار تخرج ميتين دينار - [00:01:03](#) وهكذا اثنين ونصف في المئة عن كل مبلغ متقوم من الزكاة. واذا كان الانسان لا يملك فالامر فيه يسير ببيع شيء من الذهب اب ويدفع الزكاة. اما ان يقسط الذكاء الزكاة فهذا ليس بصحيح. لان الزكاة حق واجب متعلق في - [00:01:18](#) مال للفقراء فلا يجوز ابقاؤه مع وجود مع وجود سببه ووجوبه وهو حولان الحول - [00:01:38](#)